

المخلص لا يغني عن الكتاب فقط يساعدك



**المطلب الثالث : الالتزام في القاعده القانونيه ص ٢٤**

- تتميز القاعده القانونيه انها ملزمه حيث تتضمن جزاء يطبق على من يخالف احكامها ويعد الجزاء من اهم عناصرها بل هو جوهرها وسر وجودها.
- الافراد يتمتعون باراداه حره لذلك يحترمون القواعد القانونيه التي تنظم علاقاتهم وسلوكهم حيث مصلحة المجتمع غالبا ما تتعارض مع المصلحه الفرديه فالعداله في مثل هذه الحالات تقدم المصلحه الاجتماعيه على الفرديه لذلك وجب الالتزام في القاعده القانونيه حيث انها صفة مهمه فلو ترك امر تطبيق القانون لرغبات الافراد ومشيتهم لما تم تطبيقه لذلك فان الهدف منها لا يتحقق الا اذا كانت مزوده بجزاء فالقاعده القانونيه يجب ان تامر وتنهاي لا ان تنصح وترشد.
- ولا ريب في ان هناك اشخاص يحترمون القانون ويلتزمون به من وازع ديني واخلاقي ولكن اغلبه الافراد يلتزمون باحكام القانون خوفا من الجزاء.
- الجزاء في القاعده القانونيه : هو الأثر القانوني المترتب على مخالفه الاحكام الوارده في النصوص القانونيه.
- مثل: كالسجن لمن يخالف النص الذي يجرم السرقة او القتل .
- فالغايه من وجود الجزاء هو إيجاد وسيله فاعله لاحترام القانون لا يحققها التطبيق الاختياري له.
- 
- يرى بعض الفقهاء ان ثمة قواعد لا تكون مزوده بالجزاء ومع ذلك لا يشك احد بانها قواعد قانونيه كـ بعض قواعد القانون الدستوري والقانون الدولي.
- القانون الدستوري فانه ينظم علاقته السلطات العامه ببعضها وحقوق الافراد والتزاماتهم و ثمة أنواع مختلفه للجزاء القانوني ١- كحل البرلمان عند مخالفته لاحكام الدستور. ٢- سحب الثقة من الوزير المخالف لاحكام الدستور. ٣- بطلان القوانين المخالفه لاحكام الدستور من قبل المحكمه الدستوريه.
- القانون الدولي فانه ينظم العلاقات الدوليه التي تنشأ بين الدول وان الجزاء في القانون الدولي لا يمكن نكره فهناك عقوبات ١- كالحضر الاقتصادي(الفهم اقرا ص ٢٦). ٢- قطع العلاقات الدبلوماسيه والتدخل العسكري في بعض الحالات.
-

### المخلص لا يغني عن الكتاب فقط يساعدك



- خصائص الجزاء في القاعده القانونيه :
  - 1- جزاء حال : يقصد بذلك ان يطبق الجزاء المترتب علي مخالفه القاعده القانونيه بعد ان يصدر حكم ضده غير قابل للطعن.
  - 2- جزاء منظم : ويقصد بذلك ان الدوله من تقوم بتنظيمه من خلال سلطاتها المختلفه والهدف من تركيز تنظيم الجزاء وتطبيقه بيد الدوله هو منع الثار.
  - 3- جزاء مادي ملموس : يقصد بانه يجب ان ياثّر في نفس الشخص المخالف او في ماله عن طريق سلب حريته او دفع الغرامه.
- الوسائل الاحترازيه: المقصود منها دفع العدوان او منعه من قبيل الجزاءات الوارده بالنصوص القانونيه والهدف منها الحفاظ علي الحقوق او منع العدوان كمنع من السفر والحجز علي أموال المدين. (ضروري اقرا ص ٢٨ للفهم)
- للجزاء في القاعده القانونيه صور عده تختلف باختلاف نوع القاعده القانونيه التي تمت مخالفتها:
  - ١- الجزاء الجنائي : هو اقسى أنواع الجزاءات القانونيه لانه يترتب على مخالفه القانون الجنائي و الهدف منه دفع الافراد لاحترام القانون لتفادي تطبيقه عليهم وان يتضمن الردع وقد يكون عبارته: ١- تقييد الحريه مثل الحبس المؤقت او المؤبد او الإعدام. ٢- دفع مبلغ من المال يؤول لخزينه الدوله وهو الغرامات.
  - قد توقع عقوبه تبعية عند ارتكاب جرائم محدده كالعزل من الوظيفه او الحرمان من ممارسه الحقوق السياسيه.
  - ٢- الجزاء المدني: هو الجزاء المترتب على مخالفه نص من نصوص القانون الخاص مثل ابطال التصرف القانوني او فسخه او التعويض المترتب على احدث الضرر بالغير.
  - ٣- الجزاء الإداري: هو الجزاء الذي يطبق عند مخالفه نص من النصوص المنظمه للوظيفه العامه او المنظمه للممارسه مهنة معينه وقد تتمثل ببطالان العقد الإداري او الغرامات التأخيريه بتنفيذ التزاماته تجاه الاداره ١- اذا تأخر الموظف او غاب او اخل باحدى الواجبات الوظيفيه المنصوص عليها في قانون الخدمه المدينه يمكن توقيع احدى العقوبات عليه: -الإنذار - الخصم من المرتب -تخفيض المرتب - الفصل من الخدمه -خفض الدرجة الى درجه ادنى مباشره ٢-العقوبات على شاغلي الوظائف القياديه: - اللوم -التنبيه من الوزير - الفصل من الخدمه ٣- اذا اخل طبيب او محامي بواجباته المهنيه كان يفشي سر فانه يعاقب عقوبه تاديبية: - كالشطب من ممارسات المهنة.

٤- الجزاء الدولي: هو الجزاء الذي يطبق عند مخالفه نص من نصوص القانون الدولي. ١- عقوبات ذات طابع سلمى: -قطع العلاقات الدبلوماسية – الحظر الاقتصادي – طرد السفراء ٢- عقوبات ذات طابع عسكري:-الحصار العسكري -التدخل العسكري.